للفترة من ١٩٢٢ وحتى ١٩٥٢ .حيث تم انتخاب اعضاء المجلس التأسيسي العراقي بطريقة الانتخاب غير المباشر وهو ما طبق ايضاً في انتخاب اعضاء مجلس النواب في دوراته المتتالية.وحتى صدور مرسوم انتخاب النواب رقم٦ لسنة ١٩٥٢ والذي قرر في المادة الاولى منه اعتماد مبدأ الانتخاب المباشر في اختيار النواب.

ثانياً:

الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة:

أ-الانتخاب الفردي:ويقصد به تقسيم البلاد الى دوائر انتخابية صغيرة ,يكون عددها مساويا لعدد اعضاء المجلس النيابي.ويختار ناخبو كل دائرة انتخابية نائبا واحداً, أي ان الناخب يعطي صوته لمرشح واحد فقط ولذلك سمي بـ(الانتخاب الفردي).

ومثال على ذلك,اذا كان عدد اعضاء مجلس النواب ٢٧٥ نائباً وفقا للدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ . فإذا اخذنا بهذا الاسلوب يقسم العراق الى ٢٧٥ دائرة انتخابية.وينتخب من كل دائرة انتخابية نائب واحد من بين المرشحين فيها.

ب-الانتخاب بالقائمة:وفقا لهذا الاسلوب تقسم البلاد الى دوائر انتخابية كبيرة نسبيا.ويختار الناخبون عدداً محدداً من بين المرشحين في كل دائرة انتخابية وحسب العدد المحدد لها.وهذا يعني ان الناخب لا يعطي صوته لمرشح واحد وانما يختار عدد من المرشحين بقدر العدد المحدد لدائرته الانتخابية.ويكتب قائمة بإسماء المرشحين الذين يختارهم من بين القوائم ولذلك سمي نظام الانتخاب بالقائمة.

ولكل من هذين النظامين مؤيدون ومعارضون.حيث يذهب مؤيدو الانتخاب الفردي الى بيان مزاياه التي من اهمها معرفة الناخبين للمرشحين بشكل جيد لصغر الدائرة الانتخابية.ومن ثم القدرة على حسن المفاضلة بينهم واختيار المرشح الافضل دون التأثر بضغوط الاحزاب السياسية ودعايتها.فضلا عن اتسامه بالسهولة والبساطة.

الا ان معارضي هذا النظام يعتبرون معرفة الناخبين للمرشحين من اهم مساوئ النظام.لأن المفاضلة ستتم على اسس شخصية,وليس على اساس المبادئ والبرامج.اضافة الى ذلك فإن الانتخاب الفردي يسهل الرشوة وتدخل الهيئات الادارية في سير الانتخابات مثلما يدعون.

اما انصار الانتخاب بالقائمة فيرون ان من مزاياه دفع النائب للإهتمام بالمسائل العامة ومن ثم الصالح العام وليس مصلحة دائرته الانتخابية.لإن المفاضلة بين المرشحين تتم على اساس المبادئ والبرامج وليس على اساس الخدمات الشخصية التي تقدم للدوائر.كذلك يؤدي هذا النظام الى مضاعفة حقوق الناخب اذ سيكون له اختيار عدد من المرشحين,على عكس الانتخاب الفردي الذي يختار فيه الناخب مرشحاً واحداً. ويؤدي ايضا الى تخفيف ضغط الادارة على الناخبين وتقليل الرشوة الانتخابية.

الا ان معارضي هذا النظام يعيبون عليه عدم قدرة الناخب على تكوين الحكم السليم على عدد المرشحين في دائرة كبيرة.وهذا ما يؤدي الى التأثير الفعلي للأحزاب السياسية على ارادة الناخبين وتوجيههم الاتجاه الذي يخدم مصالح الاحزاب.

فضلا عن ان هذا النظام يضعف فرص تمثيل الاقليات السياسية بسبب كبر الدائرة

الانتخابية وشدة التنافس فيها.

ونرى ان الاخذ بأي صورة من صور النظم الانتخابية يرتبط الى حد كبير بظروف كل بلد.ووفقاً للنضج السياسي والثقافي للمواطنين فيه.اضافة الى كفاءة النظام الحزبي في البلاد.مع الاشارة الى ان الاحزاب السياسية لها دور مؤثر في الانتخابات سواء اخذ بنظام الانتخاب الفردي او نظام القائمة.لان المرشح في حالة الانتخاب الفردي يطرح برنامج الحزب الذي ينتمي اليه ويدعم معركته الانتخابية وهذا ما يلاحظ في انجلترا والولايات المتحدة الامريكية.

ونعتقد ان النظام الفردي يتفق مع البلدان حديثة العهد بالانتخابات.للبساطة والسهولة التي يتميز فيهما.في حين ان طريقة الانتخاب بالقائمة تتطلب مستوى رفيع من الثقافة والنضج السياسي.ولذلك لا يصح اعتمادها الا في الدول التي بلغت شعوبها ذلك المستوى[1]. مع ملاحظة ن بعض الدول التي بلغت شعوبها مرحلة متقدمة من الوعي السياسي لازالت تطبق الانتخاب الفردي(كبريطانيا والولايات المتحدة الامريكية)وما يتقدم يتضح ان العيب ليس في نوع النظام الانتخابي وانما في هيئة الناخبين.

هذا ومن الجدير بالإشارة ان النظام الانتخابي في العراق اخذ بإسلوب الانتخاب الفردي في العهد الملكي وكذلك في العهد الجمهوري للفترة من ١٩٨٠-٢٠٠٣. وان كان يسمح للناخب ان يختار اكثر من مرشح وفقا للعدد المحدد لدائرته الانتخابية[2].

الا ان العراق عرف نظام القائمة في الانتخابات التي جرت في الثلاثين من كانون الثاني لسنة ٢٠٠٥.وكذلك انتخابات الخامس عشر من كانون الاول لنفس العام. حيث كان الترشيح بطريقة القائمة المغلقة.ويجب الا يقل عدد المرشحين في القائمة عن ثلاثة ولا يزيد على عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية[3].وكذلك اجيز الترشيح الفردي.

ويلاحظ ان هذه الطريقة لم تلاقِ نجاحا في التطبيق العملي لعدم انسجامها مع الواقع السياسي والثقافي في العراق.اذ المعروف ان العراق لم يعرف التعددية الحزبية خلال فترة النظام السابق والتي امتدت الى ما يقارب ٣٥ عاماً.حيث كان يسود نظام الحزب الواحد.وكان من الافضل نشر الوعي السياسي لدى المواطنين ووضع الاسس السليمة لبناء نظام حزبي جديد قبل الخوض في غمار هذه التجربة.والتي كانت نتائجها معكوسة واثرت على النسيج الاجتماعي والوطني للشعب العراقي حيث كان التصويت يتم على اساس عرقي وطائفي.وليس على

١ د.محمد كامل ليلة.مصدر سابق.ص٨٣١.

٢ يلاحظ ان قانون المجلس الوطني رقم٥٥ لسنة١٩٨٠.وكذلك القانون الذي حل محله لسنة١٩٩٥.نصا على ان تكون لكل منطقة انتخابية قائمة انتخابية واحدة تتضمن اسماء عدد من المرشحين يزيد على عدد اعضاء المجلس المخصص لتلك المنطقة(المادة٢٣من قانون سنة١٩٨٠.والمادة ٢٦ من قانون سنة ١٩٩٥).وهذا لا يعني ان القانونين اخذا بنظام القائمة.لأن القائمة المقصودة وفقا لهما هي القائمة التي تعدها اللجنة المشرفة على الانتخابات لكل منطقة انتخابية وحسب الحروف الابجدية.ثم تقوم بإعلانها على الناخبين لإختيار العدد المحدد للمنطقة الانتخابية.فلا وجود الا لقائمة واحدة.وهذا ما يتنافى مع نظام الانتخاب بالقائمة والذي يقوم على اساس تعدد القوائم الحزبية ويكون التنافس بينها.

٣ المادتان التاسعة والعاشرة من القانون رقم١١ لسنة ٢٠٠٥.الذي نظم الانتخابات التي جرت في الخامس عشر من كانون الاول ٢٠٠٥.اما القانون الذي نظم الانتخابات التي جرت في الثلاثين من كانون الثاني٢٠٠٥فقد اخذ بنظام القائمة ايضاً.الا انه اخذ بنظام الدائرة الانتخابية الواحدة مما ادى الى اشتراطه الا يقل عدد اسماء المرشحين في أي قائمة عن اثنى عشر ولن يتجاوز مائتان وخمس وسبعون مرشحا(وهو عدد اعضاء الجمعية الوطنية).ويجوز للأفراد الذين اعتمدتهم المفوضية واعتبرتهم كيانات سياسية ترشيح انفسهم على قائمة عليها اسم مرشح واحد.(الفقرة٤من القسم٤)من قانون الانتخاب رقم٩٦لسنة٢٠٠٤. المنشور في الوقائع العراقية٣٩٨٤في حزيران٢٠٠٤.

اساس المفاضلة بين البرامج التي يجب ان تتناول مختلف جوانب الحياة[1].

ثالثاً:نظام الانتخاب بالأغلبية ونظام التمثيل النسبي:

١-نظام الانتخاب بالأغلبية:

ويراد بهذا النظام تحديد الفائز بالانتخابات سواء اكان مرشحا واحد(الانتخاب الفردي)او عدة مرشحين(الانتخاب بالقائمة)حيث يحصل على عضوية البرلمان من حصل على اغلبية الاصوات اذا كان مرشحا فرديا.

وتحصل القائمة على جميع المقاعد المخصصة للدائرة اذا كان الانتخاب بالقائمة في حالة حصولها على اغلبية اصوات الناخبين.

ولنظام الاغلبية صورتان.هما الاغلبية النسبية والاغلبية المطلقة.

ا:الاغلبية البسيطة (النسبية):

وفقا لهذه الصورة يفوز بالمقعد او المقاعد المخصصة للدائرة المرشح او مرشحو القائمة التي نالت اكثر الاصوات بصرف النظر عن باقي الأصوات التي حصل عليها المرشحون الآخرون.

مثال ذلك-لو فرضنا ان دائرة انتخابية جرى فيها الانتخاب على اساس الاغلبية البسيطة مع الاخذ بالنظام الفردي .وكان عدد المرشحين ثلاثة وكانت الاصوات التي حصلوا عليها كالآتي:

الاول:حصل على الف صوت.

الثاني:حصل على ثمانمائة صوت.

الثالث:حصل على ستمائة صوت.

فيكون المرشح الاول هو الفائز في المقعد النيابي.على الرغم من ان باقي المرشحين حصلوا على اكثر من نصف الاصوات المعطاة.

ولو افترضنا ان الانتخاب يجري على اساس القائمة وان الدائرة مخصص لها ثلاثة مقاعد.وكانت الاصوات التي حصلت عليها القوائم الحزبية كالآتي:

قائمة الحزب(أ)حصلت على ١٠٠٠صوت.

قائمة الحزب(ب)حصلت على ٨٠٠صوت.

قائمة الحزب(ج)حصلت على ٦٠٠صوت.

فستكون قائمة الحزب(أ)هي الفائزة بالمقاعد النيابية الثلاثة.

هذا ويتميز نظام الاغلبية النسبية بالبساطة والوضوح.وسرعة اعلان النتائج حيث يمكن اعلان النتائج الانتخابية في نفس اليوم الذي جرت فيه الانتخابات.ويؤدي الى تضخيم فوز الاحزاب القوية حيث يزداد عدد المقاعد التي تحصل عليها.فضلاً عن استقرار الحكومة.والتقليل من الصراعات السياسية والحزبية.لأن هذا النظام يعتمد في الغالب نظام الثنائية الحزبية.

وقد طبق هذا النظام في الدول(الانجلوسكسونية)وفي مقدمتها انجلترا والولايات المتحدة الامريكية[2].

وقد اخذت النظم الانتخابية في العراق حتى عام ٢٠٠٣بنظام الاغلبية البسيطة. حيث

---

١ د.حميد حنون.قراءة في قانون ادارة الدولة.مصدر سابق.ص٤٢ وما بعدها.

٢ د.سعاد الشرقاوي.دراسات في النظم الانتخابية.القاهرة.٢٠٠٠.ص٤٢.

د.عفيفي كامل عفيفي.الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية.القاهرة ٢٠٠٢. ص٤٩٧.

يفوز في الانتخابات من حصل على اكثر الاصوات عددا على التوالي وذلك في حدود عدد المقاعد المخصصة للمنطقة الانتخابية(١).

٢-الاغلبية المطلقة:

لغرض فوز المرشح او القائمة في الانتخاب يجب الحصول على اكثر من نصف الأصوات الصحيحة المعطاة أي اكثر من خمسين بالمئة ومهما كان عدد المرشحين.وفي حالة عدم حصول احد المرشحين على الاغلبية المطلقة في الدور الاول تعاد الانتخابات بين المرشحين الذين حصلوا على اكبر عدد من الاصوات ويفوز في الانتخاب من يحصل على الاغلبية البسيطة. ووفقا للمثالين السابقين يجب اعادة الانتخاب بين المرشحين الاول والثاني.او بين القائمتين (أ) و(ب)ويكون الفوز لمن يحصل على اكثرية الاصوات.

وهذا الاسلوب مطبق في فرنسا ومصر.ومن عيوب هذا النظام استغراقه وقتا طويلا مما يستلزم بذل جهود مضنية وانفاق اموال كثيرة.وكذلك يؤخذ عليه عدم تكوين اغلبية برلمانية قوية.حيث يتعذر في الغالب حصول حزب ما على الاغلبية المطلقة في البرلمان مما يدفع الاحزاب الى تشكيل حكومة إئتلافية.وهو ما يؤدي الى عدم الاستقرار السياسي وذلك لصعوبة المحافظة على الانسجام بين القوى المؤتلفة.

هذا ولم يسلم نظام الاغلبية وبصورتيه(البسيطة والمطلقة)من النقد حيث ذكر بأنه يؤدي الى ظلم الاقليات السياسية.اذا لا يعطيها تمثيلا يتناسب مع القوة العددية للأصوات التي حصلت عليها.ومن ثم لا يقيم وزناً للأصوات التي اعطيت لتلك الاحزاب.مما يؤدي الى اهدارها وهذا يتنافى مع مبادئ العدالة.

ومن اجل تحقيق العدالة وتمثيل القوى السياسية بما يتناسب وحجمها الشعبي دعى البعض من الفقه الدستوري والسياسي الى الاخذ بنظام التمثيل النسبي.

ب-نظام التمثيل النسبي:

ويقوم هذا النظام على اساس الاخذ بنظام الانتخاب بالقائمة حيث لا يصلح للإنتخاب الفردي.ووفقاً لنظام التمثيل النسبي توزع المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية على القوائم المتنافسة.وعلى اساس نسبة الاصوات التي صوتت لكل منها.

ومثال ذلك.لو فرضنا تخصيص عشرة مقاعد لدائرة انتخابية.وتقدمت للإنتخاب ثلاثة احزاب وكانت النتيجة وفق اللآتي:

القائمة(أ)حصلت على ٢٠٠٠صوت.
القائمة(ب)حصلت على ١٦٠٠صوت.

---

١ المادة٤٤ من قانون المجلس الوطني لسنة ١٩٩٥.والمادة٤١من قانون رقم٥٥ لسنة ١٩٨٠.والمادة٥٥من قانون سنة١٩٦٧.والمادة٥٢من قانون سنة١٩٥٦.هذا ويلاحظ ان المادة٥٢اشترطت حصول الفائز على(٤٠٪من الاصوات الصحيحة) فإذا لم يحصل احد المرشحين في المرة الاولى على هذا العدد من الآراء يعاد الانتخاب في المنطقة الانتخابية خلال مدة سبعة ايام بين المرشحين الذين حصلوا على ما لا يقل عن عشرة بالمائة من آراء الناخبين الذين ابدوا آرائهم وفي المرة الثانية يكون نائباً الذي يحصل على العدد الاكبر من الآراء الصحيحة).

القائمة(جـ)حصلت على ٤٠٠ صوت.

فتوزع المقاعد العشرة على الاحزاب وفقا لنسبة الاصوات التي حصل عليها كل منها.حيث يحصل الحزب(أ)على خمسة مقاعد.الحزب(ب)على اربعة مقاعد.و الحزب(جـ)على مقعد واحد.

ولو طبقنا نظام الاغلبية لكانت النتيجة مختلفة تماماً.اذ ستكون كل المقاعد من نصيب الحزب(أ).

هذا ومن الجدير بالذكر ان لنظام التمثيل النسبي صوراً عديدة في التطبيق ومن اهمها ما يلي[1]:

١-القوائم المغلقة: حيث يلتزم الناخب وفقا لهذه الصورة بالتصويت على احدى القوائم.ولا يجوز له ادخال أي تعديل عليها.اذ يتوجب عليه التقيد بتسلسل الاسماء الذي وضع من قبل الحزب.

٢-القوائم المغلقة مع التفضيل: يستطيع الناخب وفقا لهذا الاسلوب ان يعيد ترتيب تسلسل المرشحين في القائمة المغلقة وذلك حسب قناعته الشخصية بالمرشحين.

وفي هذه الحالة يكون للناخبين قدرة التأثير على خيارات الاحزاب السياسية في مسألة التفضيل بين المرشحين داخل القائمة.

٣-المزج بين القوائم المختلفة(القوائم المفتوحة): للناخب ان ينظم قائمة بأسماء المرشحين الذين يفضلهم ولو كانت اسمائهم مدونة في قوائم مختلفة.وهذا الاسلوب يتيح للناخب حرية اكبر في اختيار للمرشحين الذين يفضلهم على عكس النظام المغلق.الا ان اجراءاته تتسم بالتعقيد.ولذلك يرى بعض الفقه عدم صلاحيته الا في البلاد التي بلغ شعبها مدى من النضج يسمح له بتفهم الشؤون السياسية[2].

انواع التمثيل النسبي:-

للتمثيل النسبي نوعان فأما ان يكون شاملا لكل الدولة او جزئياً(على مستوى المناطق الانتخابية)وذلك وفق الآتي:

أ-التمثيل النسبي الشامل:

ويمكن تطبيق هذا النوع سواء اخذنا بنظام الدائرة الانتخابية الواحدة او الدوائر المتعددة.حيث يتم استخراج المعدل الوطني من خلال احتساب اصوات الناخبين في كل البلاد وتقسيمها على عدد مقاعد المجلس النيابي. وناتج هذه القسمة يمثل المعدل الوطني(العدد الموحد)والذي يقابله مقعداً نيابياً واحداً.ويتضاعف عدد المقاعد التي تحصل عليها الاحزاب بقدر تضاعف المعدل الوطني.

وفي حالة تطبيق هذا النظام يتوجب ان يقدم كل حزب قائمة بأسماء مرشحيه في كل منطقة انتخابية.وكذلك يقدم قائمة بأسماء مرشحيه على المستوى الوطني.ويتم احتساب عدد المقاعد التي تحصل عليها كل قائمة من خلال قسمة عدد الاصوات التي حصلت عليها في كل دائرة انتخابية على المعدل الوطني.واذا تبقى لها صوات ترحل الى القائمة الوطنية.

---

١ د.فؤاد العطار،مصدر سابق،ص٤٠٣،د.عفيفي كامل،مصدر سابق،ص٥١٤.

٢ د.فؤاد العطار،مصدر سابق،ص٤٠٣،د.حميد حنون،مبادئ القانون الدستوري،مصدر سابق،ص٩٨،د.علي غالب العاني،الانظمة السياسية،١٩٩٠، ص٥٥.